ضمن فيه افضلت معنى تجاوزت في الفضل قال ابو عبيدة
وما ينطق عن الهوى اي بالهوى والاولى انها بمعناها
والجار والمجرور صفة للمصدر اي نطقا صادرا عن الهوى
فعن في مثله تفيد التنقية كما في قولك تلك هذا
عن علم وقوله تصد وتبتدي عن اسل ضمن فيه
تبتدي معنى تكشف اي تكشف الغطا عن وجه اسل كذا قاله
الرضي سقناه مع طوله للكثرة فوايده وحسن شرحه لهذه
المسئلة وعبارة الفاضل الحابي اي تجاوزة شئ وتعديته
عن شئ اخر وذلك اما بنزوله عن الشئ الثاني ووصوله
الى ثالث نحو رميت السهم عن القوس الى الصيد او بالرمي
وحده نحو اخذت عنه العلم او بالزوال وحده نحو
ادبت عنه الدين انتهى والمجاوزة هي الاصل فيها ولذا
عدي بها صد واعرض واضرب والخرق وعدل وانهى سار
وناى ورحل واستغنى صد واعرض واضرب ورغب
ونحوها ومنه باب الرواية والاخبار لان المروي والمخبر
به تجاوز لمن اخذ عنه ولم يذكر البصريون سواها
الثاني معنى بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين لتركبن
طبقا عن طبق نحو فون الكلم عن مواضعه بعد ليل من
بعد مواضعه الثالث الاستعلا لعلى كقوله
تعالى فانما يبخل عن نفسه وقول الشاعر لاه ابن
عمك البيت اي على الرابع التعليل نحو وما كان
استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة وما نحن قائلي
الهتنا عن قولك الخامس الظرفية كقوله
واسوساة الحي حيث لقيتهم ولا تكلا عن حمل الرباعة والبا
اي في قوله تعالى ولا تنيا في ذكري وردبان تقدير

وفي

وفي بمعروف وفي بين وفي عند وفي فيه بان معنى
الاول جاوزه ولم يدخل فيه والثاني دخل فيه وفي
السادس موافقة من نحو هو الذي يقبل التوبة عن
عباده اولئك الذين يتقبل عنهم احسن ما عملوا لدليل
فيقبل من احدهما السابع موافقة الباء نحو وما ينطق
عن الهوى اي بالهوى وتقدم ما فيه الثامن الاستعانة
قاله ابن مالك ومثل له بنحو رميت عن القوس لانهم
يقولون رميت بالقوس وفيه رد على الحريري في انكار
ان يقال ذلك الا اذا كانت القوس هي المرمية التاسع
البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيا وحرر
الصحيحين صوبي عن احد العاشر الزيادة للتعويض
من اخر محذوفة كقوله

اجزع ان نفسا اتاها حمامها فهلا التي عن بين جنبيك يدفع

وقوله فاصبحن لا يسالن عن عمله وزيادتها مضروبة
خلافا لابي عبيدة حيث اجازها في الاختيار واستدل
بقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره
اي امره وعلى ولها عشرة معان الاول الاستعلا
على ما بعدها طلبية فهي لبيان ان شانه توف واستعلى
حكما ومجازا نحو عليه دين فالدين لزومه وتحمله
كانه ركب عليه او حمل على ظهره فكانه فوقه ومنه على
قضا الصلاة وعليه القصاص لان الحقوق كانها راكبة
لمن يلزمه وكذا قوله تعالى كان على ربك حتما
مقضيا تعالى عن استعلائه على عليه وللنفي اذا صار الشئ
سهلا وفي الاستعمال في شئ لم يراع اصل معناه نحو اعظم